



## مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

29 يوليو 2014

الرسالة الإدارية المعممة  
CACE/684

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمتسبين إليه  
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الموضوع: لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية (الخدمات الساتلية)

- اقتراح اعتماد مشروع توصية جديدة ومشروع مراجعة توصية لقطاع الاتصالات الراديوية والمموافقة عليهما في نفس الوقت بالمراسلة وفقاً للفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6 (إجراء الاعتماد والمموافقة في نفس الوقت بالمراسلة)
- اقتراح الموافقة على إلغاء 5 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية

تحية طيبة وبعد،

قررت لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 11 يوليو 2014 أن تلتزم اعتماد مشروع توصية جديدة ومشروع مراجعة توصية لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6)، وقررت كذلك تطبيق إجراء الاعتماد والمموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة (PSAA) (الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6). ويرد في الملحق 1 عنوان وملخص كل من مشروع التوصيتين. وعلاوةً على ذلك، اقترحت لجنة الدراسات الموافقة على إلغاء 5 توصيات مبينة في الملحق 2.


وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 29 سبتمبر 2014. وإذا لم ترد أي اعترافات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة، فإن مشاريع التوصيات تعتبر قد اعتمدتها لجنة الدراسات 4. وعلاوةً على ذلك، ولما كان قد تم اتباع إجراء الاعتماد والمموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة، فإن مشاريع التوصيات ستعتبر أيضاً بحكم الموقف عليها.

ويطلب من أي دولة عضو تعرّض على اعتماد مشروع توصية أو الموافقة على إلغاء توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعترافها.

وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستعلن نتائج هذا الإجراء في رسالة إدارية معممة وستنشر التوصيتان التي تمت الموافقة عليهما في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً عناصر مشروع التوصيتين المذكورتين في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة لبراءات الاختراع لقطاعي تقسيس الاتصالات والاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهربائية الدولية "ITU-T/ITU-R/ISO/IEC" في الموقع: <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx>

وتفضلاً بقبول فائق التقدير والاحترام.



فرانسوا رانسي  
المدير

**الملحق 1:** عنوان وملخص كل من مشروع التوصيتين

**الملحق 2:** التوصيات المقترن إلاؤها

الوثائق: 4/67/(Rev.1) و(Rev.1) الوثيقان

وتتاح نسخة إلكترونية من هاتين الوثيقتين في الموقع: <http://www.itu.int/md/R12-SG04-C/en>

**التوزيع:**

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- المستحسنون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية/الإجرائية وتواهم رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر وتواهه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقسيس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

## الملحق 1

### عنوان وملخص كل من مشروع التوصيتين

الوثيقة (Rev.1) 4/67

مشروع التوصية الجديدة [ITU-R S.[DIGCID]

**نظام تحديد الموجة الحاملة فيما يخص الإرسالات بتشكيل رقمي المستخدمة أحياناً للخدمة الثابتة الساتلية (FSS) من أجل إرسالات الموجات الحاملة للمحطات الأرضية باستعمال شبكات ساتلية مستقرة بالنسبة إلى الأرض في نطاقي الخدمة الثابتة الساتلية GHz 6/4 و 11-12 GHz 14/13**

تقدم هذه التوصية الأساليب الممكنة لنظام تحديد الموجة الحاملة فيما يخص الإرسالات بتشكيل رقمي المستخدمة أحياناً للخدمة الثابتة الساتلية (FSS) من أجل إرسالات الموجات الحاملة للمحطات الأرضية من نقطة ثابتة إلى محطات فضائية مستقرة بالنسبة إلى الأرض في نطاقي الخدمة الثابتة الساتلية GHz 6/4 و 11-12 GHz 14/13 من أجل تسهيل تحديد مصدر التداخل غير المقبول وإزالته.

الوثيقة (Rev.1) 4/64

مشروع مراجعة التوصية 2 ITU-R M.1478-2

### معايير الحماية المطبقة على معدات البحث والإنقاذ في النطاق MHz 406,1-406

ترمي المراجعة المقترحة للتوصية ITU-R M.1478-2 إلى إدراج ملحق جديد مخصص لمكررات البحث والإنقاذ على متى السواتل غاليليو وإضافة ملخص لمعايير الحماية في الملحق 11. وتُستمد الأرقام المقابلة من التقرير حول المسألة 1.1.9 من البند 1.9 من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015. ولا تتضمن الملحقات المقترحة في هذه التوصية الحسابات التفصيلية المقابلة. وبالإضافة إلى ذلك، تشمل المراجعة معايير الحماية المتعلقة بجهاز الاستقبال الساتلي للبحث والإنقاذ GOES-R من أجل تصويب بعض العمليات الحسابية بخصوص سلسة السواتل GOES الحالية.

## الملحق 2

(المصدر: الوثيقة [4/69](#))

### التوصيات المقترن إلغاوها

عنوان التوصية	التوصية ITU-R
دارة افتراضية مرجعية لأنظمة التي تستخدم الإرسال التمايني في الخدمة الثابتة الساتلية	S.352-4
قدرة الضوضاء المسموح بها في الدارة الافتراضية المرجعية الخاصة بـ المهاتفة متعددة الإرسال بـ تقسيم التردد في الخدمة الثابتة الساتلية	S.353-8
خصائص التشويش المسبق لأنظمة المشكلة بالتردد من أجل المهاتفة متعددة الإرسال بـ تقسيم التردد في الخدمة الثابتة الساتلية	S.464-2
قياسات الضوضاء في أثناء الحركة الفعلية لأنظمة الخدمة الثابتة الساتلية في المهاتفة متعددة الإرسال بـ تقسيم التردد	S.481-2
قياس الأداء بواسطة إشارة ذات طيف منتظم لأنظمة التي تستعمل المهاتفة متعددة الإرسال بـ تقسيم التردد في الخدمة الثابتة الساتلية	S.482-2